رابط المادة على منصة باحث

مسألة في الميراث) 2 (- الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول رجل وهب لابنته في حياته ثلثي ماله ثم توفي فهل يستحق بقية الورثة من هذه الهبة شيئا؟ ام انها خالصة لهذه البنت وهم يقتسمون الثلث المتبقي افيدونا وفقكم الله. اه الجواب هذه الهبة قد تكون هبة ثواب بمعنى - 00:00:00

معاوضة بين الاب وابنته يعني ان في ذمته مالا لها واعطاها ثلثي ماله مقابل المال الذي في ذمته لها. وقد تكون الهبة ليست هبة ثواب بل هي محض تبرع من الاب ثم - 00:00:20

هذه الهبة تحتاج الى اثبات من جهة الاصل وتحتاج ايضا الى اثبات من ناحية قبضها. وعلى هذا الاساس فان مسألة تحتاج الى خصومة بين الورثة وبين هذه البنت عند الحاكم الشرعي وبالله التوفيق. بارك الله فيكم - 00:00:40

- 00:01:00